

PROVISIONAL

A/47/PV.94
26 November 1997

الجمعية العامة



ARABIC

الدورة السابعة والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة الرابعة والتسعين

المعقودة بالمقر، في نيويورك،

يوم الأربعاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧

(بلغاريا)

السيد غانيف

الرئيس:المحتويات

بنود جدول الأعمال ١٠٢ الى ١٠٧ و ١١١ و ١١٢ (تابع)،

و ١١٣ و ١٢٤ و ١٢ (تابع) و ١٧ (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/827)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/830)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/835)

تخطيط البرامج: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/828)

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى، وسيطع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة.

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات. وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza من المحضر .

المحتويات (تابع)

الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة: حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/816)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/833)

مسائل الموظفين: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني) (A/47/708/Add.1)

النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/831)

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم: تقرير اللجنة الخامسة

(A/47/832)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(أ) تقرير اللجنة الخامسة (A/47/834)

(ب) الفصول التي تم النظر فيها مباشرة في جلسة عامة [الفصول الأول، والخامس (الفرعان جيم

وزاي)، والثامن والتاسع]

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى:

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: تقرير اللجنة الخامسة

(الجزء الثاني) (A/47/464/Add.1)

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات: تقرير اللجنة الخامسة (الجزءان الأول والثاني)

(A/47/836 و Add.1)

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/837)

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/838)

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/839)

(و) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/840)

١- (ب)-

المحتويات (تابع)

البند ٤١ من جدول الأعمال

إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/أبريل ١٩٨٦

البند ٤٢ من جدول الأعمال

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين

البند ٤٣ من جدول الأعمال

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

البند ٤٤ من جدول الأعمال

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

برنامج العمل

بيانات من الرئيس

افتتحت الجلسة الساعة ١٣/٠٠

بنود جدول الأعمال ١٠٢ الى ١٠٧ و ١١١ و ١١٢ (تابع)،

و ١١٣ و ١٢٤ و ١٢ (تابع) و ١٧ (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات: تقرير اللجنة الخامسة

(A/47/827)

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/830)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/835)

تخطيط البرامج: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/828)

الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة: حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/816)

جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/833)

مسائل الموظفين: تقرير اللجنة الخامسة (الجزء الثاني) (A/47/708/Add.1)

النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/831)

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم: تقرير اللجنة الخامسة

(A/47/832)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(أ) تقرير اللجنة الخامسة (A/47/834)

(ب) الفصول التي تم النظر فيها مباشرة في جلسة عامة [الفصول الأول، والخامس (الفرعان جيم

وزاي)، والثامن والتاسع]

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى:

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: تقرير اللجنة الخامسة

(الجزء الثاني) (A/47/464/Add.1)

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات: تقرير اللجنة الخامسة (الجزءان الأول والثاني)

(Add.1 و A/47/836)

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/837)

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/838)

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/839)

(و) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية: تقرير اللجنة الخامسة (A/47/840)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لمقرر اللجنة الخامسة، السيد جورج

أوسيللا ممثل الأرجنتين الذي سيعرض تقارير اللجنة الخامسة في بيان واحد.

السيد أوسيللا (الأرجنتين) مقرر اللجنة الخامسة (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يشرفني أن

أعرض تقارير اللجنة الخامسة بشأن بنود جدول الأعمال المعروضة على الجمعية صباح اليوم والتي كانت محالة الى اللجنة.

تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٠٢ من جدول الأعمال "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة

وتقارير مجلس مراجعي الحسابات"، وارد في الوثيقة A/47/827. في الفقرة ٨ من ذلك التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة دون تصويت.

نظرت اللجنة في البند ١٠٣ من جدول الأعمال "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم

المتحدة"، جنباً الى جنب مع البند ١٠٤ من جدول الأعمال "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢". وتقرير اللجنة بشأن البند ١٠٣ من جدول الأعمال وارد في الوثيقة A/47/830، وتتضمن الفقرة ١٢ منه مشروع قرارين اعتمدهما اللجنة دون تصويت، وهي توصي الجمعية العامة باعتمادهما.

بمقتضى الفقرة ١٤ من مشروع القرار الأول، تؤيد الجمعية العامة الشكل الجديد المقترح للميزانية.

مشروع القرار الثاني يتصل بمخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

وبمقتضى الفقرة ٦ منه تدعو الجمعية العامة الأمين العام الى إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ استناداً الى التقدير الأولي الإجمالي المقدم من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والبالغ ٤٠٠ ٠٠٠ ٣٨٦ ٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة بالمعدلات الأولية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣، والتي ستسوى بمعدلات ١٩٩٢-١٩٩٣ المنقحة.

وتوصي اللجنة الخامسة في الفقرة ١٣ من تقريرها، الجمعية العامة باعتماد مشروع مقرر بعنوان "برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤".

تتضمن الوثيقة A/47/835 تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٠٤ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣". ويتضمن التقرير أربعة أجزاء. الجزء الأول يتضمن مقدمة للتقرير. ويورد الجزء الثاني، مقررات الميزانية التي اتخذتها اللجنة في هذه الدورة، بابا بابا، مع إشارة إلى أثرها على الميزانية كما اعتمدت. ويلخص الجزء الثالث مقررات اللجنة بشأن موضوعات خاصة. وأخيرا، يتضمن الجزء الرابع توصيات اللجنة الخامسة: في الفقرة ٧٧ من ذلك التقرير توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين، وفي الفقرة ٧٨ توصي باعتماد ثلاثة مشاريع مقررات. ومشاريع القرارات والمقررات هذه اعتمدها اللجنة دون تصويت.

تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٠٥ من جدول الأعمال "تخطيط البرامج"، وارد في الوثيقة A/47/828. وفي الفقرة ٧ منه توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار يتصل بالتنقيحات المقترح إدخالها على الخطة المتوسطة الأجل، وتقرير أداء البرنامج، وتقييم البرنامج في الأمم المتحدة، والحاجة إلى تعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة. واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وبمقتضى الجزء أولاً من مشروع القرار تعتمد الجمعية العامة التنقيحات التي اقترح الأمين العام إدخالها على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ بصيغتها المعدلة حسب توصيات اللجنة الثانية، ولجنة البرنامج والتنسيق، ولجنة المؤتمرات، والاستنتاجات الإضافية الواردة في مرفق مشروع القرار.

ونظرت اللجنة الخامسة في البند ١٠٦ من جدول الأعمال، "الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" في نفس الوقت مع البند ١٠٧ من جدول الأعمال "حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة". واعتمدت اللجنة مشروع قرار بشأن هذين البندين دون تصويت، وفي الفقرة ٥ من التقرير توصي الجمعية العامة باعتماده. وبمقتضى الفقرة ١٦ من مشروع القرار، تقرر الجمعية أن تنظر في هذين البندين من بنود جدول الأعمال في المستقبل تحت بند واحد بعنوان "تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة".

تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١١ من جدول الأعمال، "جدول الأندية المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة" وارد في الوثيقة A/47/833. وفيما يتعلق بهذا البند، عرض الممثل الدائم لبربادوس، السفير مايكوك، يوم ٢١ كانون الأول/ديسمبر مشروع مقرر يرد نصه في الفقرة ٨ من التقرير، وبمقتضاه تعتمد

الجمعية العامة توصيات اللجنة بشأن الاشتراكات. واعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بأغلبية ٦٢ صوتا مقابل ١٥ وامتناع ١٩ عضوا عن التصويت.

الجزء الثاني من تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١٢ من جدول الأعمال "مسائل الموظفين"، وارد في الوثيقة A/47/708/Add.1. وفي الفقرة ٥ توصي اللجنة باعتماد مشروع مقرر بمقتضاه تقرر الجمعية تأجيل النظر في البندين الفرعيين (أ) و (ج) من البند ١١٢ من جدول الأعمال الى الدورة السابعة والأربعين المستأنفة. وتوصي اللجنة أيضا باعتماد مشروع قرار وارد في الفقرة ٦ من الجزء الأول من التقرير (A/47/708).

وبالنسبة للبند ١١٣ من جدول الأعمال، "النظام الموحد للأمم المتحدة"، توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من تقريرها (A/47/831)، والذي اعتمدته دون تصويت.

وفيما يتعلق بالبند ١٢٤ من جدول الأعمال، "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم"، توصي اللجنة الخامسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرارين الواردين في الفقرة ١١ من تقريرها (A/47/832)، واللذين اعتمدتهما دون تصويت. ومشروع القرار الأول ينشئ، تحت سلطة الأمين العام، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، صندوقاً احتياطياً لحفظ السلم بوصفه آلية للتدفق النقدي لضمان استجابة المنظمة السريعة لاحتياجات عمليات حفظ السلم، ويحدد مستوى الصندوق بمبلغ ١٥٠ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة. ومشروع القرار الثاني يدرج دولاً أعضاء جديدة في المجموعات القائمة أو يضع لها ترتيبات مخصصة.

وفيما يتعلق بالبند ١٢ من جدول الأعمال "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، فإن اللجنة الخامسة، في الفقرة ٤ من تقريرها (A/47/834)، توصي الجمعية العامة بأن تحيط علماً بالفصول ذات الصلة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي جرى إحالتها إلى اللجنة.

والبند ١٧ من جدول الأعمال، "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى"، مؤلف من البنود الفرعية (أ) إلى (و). وفيما يتعلق بالبند الفرعي ١٧ (أ)، "تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية"، توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٩ من تقريرها (A/47/464/Add.1)، بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد تادانوري إينوماتا، والسيد جيرار بيرو، والسيد خورخي خوسيه دوالث، والسيد رنجيت راي، والسيد فولفغانغ مونخ، والسيد يو مينغجيا.

وفي إطار البند الفرعي ١٧ (ب) من جدول الأعمال، "تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات"، توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٦ من تقريرها (A/47/836)، بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات: السيد طارق بن حميدة، والسيد سيرخيو تشابارو رويس، والسيدة نورما غويكوتشيا استينوس، والسيد بيتر غريغ، والسيد محمد محمود ولد الغوث، والسيد ديمتري راليس. وفي الفقرة ٤ من الإضافة لذلك التقرير (A/47/836/Add.1)، توصي اللجنة بأن تعين الجمعية العامة أيضاً السيد أتيليو نوربرتو مولتيني.

وفيما يتعلق بالبند الفرعي ١٧ (ج) من جدول الأعمال، "تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات"، توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٦ من تقريرها (A/47/837)، بأن تعين الجمعية العامة المراقب المالي ومراجع الحسابات العام في الهند عضوا في مجلس مراجعي الحسابات في الأمم المتحدة. وبالنسبة للبند الفرعي ١٧ (د) من جدول الأعمال، "إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات"، توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٤ من تقريرها (A/47/838)، بأن تقر الجمعية العامة تعيين الأمين العام للأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات: السيد ايف أولترامار، والسيد ايمانويل نوي أومابوي، والسيد يورغن رايمنتيس.

وفيما يتعلق بالبند الفرعي ١٧ (هـ) من جدول الأعمال "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى: تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة"، توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٤ من تقريرها (A/47/839)، بأن تعين الجمعية العامة السيد جيروم أكرمان والسيد فرنسيس ر. سبين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة.

وأخيرا، بالنسبة للبند ١٧ (و) من جدول الأعمال، "تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية"، توصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ١٠ من تقريرها (A/47/840)، بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية: السيد ايرنست روسيتا، والسيد ميسوم صبيح، والسيد همايون كبير، والسيد فاليري ف. كينيايكين، والسيد ماريو د. يانغو.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذا لم يكن هناك أي اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تحليل التصويت.

وقد تم توضيح مواقف الوفود بشأن توصيات اللجنة الخامسة في اللجنة، وهي ترد في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

هل لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، على أن "تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة

عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة".

وهل لي أن أذكر الوفود أيضاً بأنه وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، يقتصر تعليل التصويت على عشر دقائق وتُدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في التصويت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الخامسة.

وهذا يعني أنه إذا كان قد أُجري تصويت مسجل، فإننا سنحذو نفس الحذو.

وآمل أيضاً أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي اعتمدت دون تصويت في اللجنة الخامسة.

ستنظر الجمعية أولاً في تقرير اللجنة الخامسة المتعلق بالبند ١٠٢ من جدول الأعمال، "التقارير

المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" (A/47/827).

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها

(A/47/827)، وفي مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من نفس التقرير.

نبدأ أولاً بمشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من التقرير، والذي اعتمدته اللجنة الخامسة دون

تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٤٧/٢١١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٩

من التقرير، والذي اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام

نظرها في البند ١٠٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الجمعية الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة المتعلق

بالبند ١٠٣ من جدول الأعمال، "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" (A/47/830).

تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/47/830)، وفي مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ١٣ من نفس التقرير. ننتقل أولاً إلى مشروع القرارين الموصى بهما في الفقرة ١٢ من التقرير.

مشروع القرار الأول معنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢١٢/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "مخطط الميزانية

البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥".

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت.

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١٣/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الوارد في

الفقرة ١٣ من التقرير.

مشروع المقرر، المعنون "برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤"، اعتمدته اللجنة

الخامسة دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وبهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في

البند ١٠٣ من جدول الأعمال.

أوجه انتباه الأعضاء إلى تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٠٥ من جدول الأعمال، المعنون

"تخطيط البرامج" (A/47/828).

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب

في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٤/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في

اختتام نظرها في البند ١٠٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية بعد ذلك في تقرير اللجنة الخامسة

بشأن البند ١٠٦ من جدول الأعمال، المعنون "الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة"، وبشأن البند ١٠٧ من جدول الأعمال، المعنون "حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة" (A/47/816).

تبت الجمعية الآن في مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من التقرير.

مشروع القرار المعنون "تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة"، اعتمده اللجنة الخامسة دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٥/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من

نظرها في البندين ١٠٦ و ١٠٧ من جدول الأعمال.

نتنقل الآن إلى البند ١١١ من جدول الأعمال، المعنون "جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم

المتحدة" (A/47/833).

أعطي الكلمة لممثل بيلاروس بشأن نقطة نظام.

السيد بورافكين (بيلاروس) (ترجمة شفوية عن الروسية): استنادا إلى المادة ٧٨ من النظام

الداخلي للجمعية العامة، يود وفد جمهورية بيلاروس أن يشير اقتراحا إجرائيا، بموجب المادة ٧٤ من النظام

الداخلي، بتأجيل النظر في مشروع المقرر الوارد في تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١١ من جدول

الأعمال، المعنون "جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة" (A/47/833)، حتى انعقاد دورة الجمعية

العامة السابعة والأربعين المستأنفة.

ومن بين الأسباب التي دعتنا إلى تقديم اقتراحنا أن مناقشة الموضوع لم ترد بالتفصيل الكامل في

تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١١١ من جدول الأعمال. فلم ترد فيه ولا حتى إشارة إلى الفتوى القانونية

التي صرح بها المستشار القانوني في ٨ كانون الأول/ديسمبر، في جلسة اللجنة الخامسة؛ ونحن على اقتناع

راسخ بأن تلك الفتوى تقوم على مبدأ وتتضمن وجهة نظر بعيدة المدى.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد قدم ممثل بيلاروس اقتراحا، في إطار أحكام

المادة ٧٤ من النظام الداخلي، بتأجيل مناقشة مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨

من تقريرها بشأن البند ١١١ من جدول الأعمال. وقد أشار أيضا إلى المادة ٧٨ من النظام الداخلي، التي يسمح بموجبها الرئيس بمناقشة اقتراحات إجرائية والنظر فيها، حتى وإن كانت هذه الاقتراحات لم تعمم. وكما يعرف الأعضاء، من الممارسات المتبعة أن تنظر الجمعية في اقتراحات إجرائية شفوية. وبالتالي يكون الاقتراح المقدم في محله.

ووفقا للمادة ٧٤ من النظام الداخلي،

"لأي ممثل، أثناء مناقشة أية مسألة، أن يقترح تأجيل مناقشة البند قيد البحث. ويجوز لممثلين اثنين، بالإضافة إلى مقدم الاقتراح، أن يتكلما في تأييد الاقتراح، ولممثلين اثنين أن يتكلما في معارضته، ثم يطرح الاقتراح فورا للتصويت. وللرئيس أن يحدد الوقت الذي يسمح به للمتكلمين بمقتضى هذه المادة".

هل هناك أي عضو يرغب في الكلام؟

السيد سوغانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أوضح ممثل بيلاروس، لدى شرح اقتراحه، أنه إجرائي بطبيعته. وفي الواقع، قررت الجمعية العامة بالفعل ألا تناقش تقرير اللجنة الخامسة أو مضمون البند ١١١ من جدول الأعمال.

ومشروع القرار المعروض علينا هو نتيجة مناقشة مطولة جرت في اللجنة الخامسة. وبالتالي، فإننا لسنا على استعداد لمناقشة مضمونة أكثر من ذلك. ولكن، بسبب عدم وجود مقرر بشأن جدول الاشتراكات المقررة للدول الأعضاء، يبدو جليا أن الاقتراح ستكون له آثار مضمونية بالغة الخطورة. في يوم الاثنين من هذا الأسبوع، اضطرت اللجنة الخامسة إلى التصويت على هذه المسألة، بغية تجنب مثل هذه الآثار المالية الخطيرة. والاقتراح المعروض من قبل ممثل بيلاروس يرمي إلى عكس مقرر اللجنة الخامسة إجرائيا. وبناء عليه، لا يستطيع وفد بلدي أن يؤيده.

السيد لوزينسكي (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): إننا، كممثل اليابان، نعترض على الاقتراح الداعي إلى تأجيل المناقشة واتخاذ المقرر في شأن جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة. لقد نوقشت هذه المسألة على نحو شامل ومستفيض في اللجنة الخامسة. والاقتراحات المختلفة التي قدمت هناك تضمنت اقتراحا يدعو إلى تأجيل النظر في جدول الأنصبة المقررة، إلى الدورة السابعة والأربعين المستأنفة. ومع ذلك، رفض هذا الاقتراح حتى في تلك المرحلة، حيث أن مقررا بهذه الأهمية - يتعلق بالموافقة على جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة - يجب أن يتخذ قبل بداية العام المقبل. ولو لم يتخذ المقرر في حينه، سترك الأمم المتحدة ذاتها والمنظمات ذات الصلة التابعة لأسرة الأمم المتحدة دون جدول شرعي للأنصبة المقررة. ومن البديهي أنه في مثل هذه الحالة، لن تكون هناك أنصبة مقررة لحوالي ٢٠ دولة تمثل قرابة ١٠ في المائة من جدول الأنصبة برمته، ومن الواضح أن مثل هذه الحالة ستلحق الضرر بالأداء الطبيعي للمنظمة.

ومهما كانت صعوبة مثل هذا المقرر بالنسبة إلى بعض الوفود، فليس أمام الجمعية العامة أي خيار سوى الموافقة على مقرر اللجنة الخامسة، الذي يوافق بدوره على توصيات اللجنة بشأن الاشتراكات. لذلك، نعارض اعتماد الاقتراح الذي تقدم به ممثل بيلاروس، والذي هو في الواقع اقتراح مضموني وليس اقتراحا إجرائيا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أذكر الجمعية العامة بأنه، عملا بالمادة ٧٤ من النظام الداخلي، يجوز لممثلين اثنين، بالإضافة إلى مقدم الاقتراح، أن يتكلما في تأييد الاقتراح، ولممثلين اثنين أن يتكلما في معارضته.

السيد بومانيس (لاتفيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تؤيد لاتفيا اقتراح بيلاروس بتأجيل مناقشة البند ١١١ من جدول الأعمال إلى الدورة السابعة والأربعين المستأنفة، لنفس الأسباب التي ذكرها ممثل بيلاروس.

السيد باتيوك (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يؤيد الوفد الأوكراني الاقتراح الذي تقدم به وفد جمهورية بيلاروس. لقد ناقشنا هذه المسألة باستفاضة في اللجنة الخامسة، وكنا على وشك التوصل إلى حل يمكن أن يحظى بتوافق الآراء في الجمعية العامة. لكن بسبب ضيق الوقت، وبسبب التسرع والفضى اللذين سادا جو المفاوضات في اللحظات الأخيرة عرضت النتائج المؤسفة على الجلسة العامة للجمعية العامة.

ولا يمكننا أن نوافق على القول بأنه لن يكون هناك جدول للأنشطة المقررة. هناك جدول أنصبة جرت الموافقة عليه في القرار ٢٢١/٤٦ واعتمد بتوافق الآراء في الدورة الأخيرة للجمعية العامة. وهو يبين النصيب المقرر لكل عضو في هذه المنظمة، من أفغانستان إلى زمبابوي، ما عدا، طبعاً، الأعضاء الجدد الذين ستحدد أنصبتهم في غضون أيام قليلة. وعندما ناقشنا هذه المسألة في اللجنة، كان معروضا علينا مشروع قرار، ما زال يتعين النظر في جزء منه في الدورة المستأنفة. ولكي نحاول مرة أخرى التوصل إلى توافق في الآراء، نعتقد أنه من المنطقي أن نؤجل مناقشة هذا البند.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عملاً بالمادة ٧٤ من النظام الداخلي، سأطرح للتصويت فوراً الاقتراح بتأجيل المناقشة.

رفض الاقتراح بأغلبية ١٠٥ أصوات مقابل ١١ صوتاً، مع امتناع ٣٦ عضواً عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): حيث أن الاقتراح بتأجيل المناقشة لم يعتمد، سئمضي الى النظر في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من التقرير (A/47/833) بشأن البند ١١١ من جدول الأعمال.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتاتهم أو شرح مواقفهم قبل التصويت. السيد حسانوف (أذربيجان) (ترجمة شفوية عن الروسية): أشكركم على منحي فرصة الكلام قبل التصويت على مسألة ذات أهمية كبيرة بالنسبة لبلدي الذي أصبح عضوا في أسرة الأمم المتحدة في آذار/ مارس من هذا العام.

سيصوت وفد أذربيجان معارضا مشروع القرار، الذي يقترح الموافقة على توصيات لجنة الاشتراكات في ذلك الجزء المتصل بتحديد جدول الأنصبة المقررة لجمهوريات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا. وأود أن أشرح بتفصيل أكبر أسباب موقفنا السلبي من توصيات اللجنة. إن أذربيجان عضو جديد في الأمم المتحدة، وقد انضمت الى هذه المنظمة وفقا لجميع الإجراءات المتبعة، لذلك يبدو لنا أنه لا يوجد على الإطلاق تفويض بمبدأ توزيع أنصبة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا بين الجمهوريات، وهو المبدأ الذي اهدت به لجنة الاشتراكات لدى إعدادها توصياتها الى الجمعية العامة. ويبدو لنا من الواضح تماما أن روسيا - الدولة الوحيدة المستمرة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا وخليفته في الأمم المتحدة - ينبغي أن تضطلع بجميع الالتزامات المالية لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا، بما في ذلك الأنصبة المقررة في الميزانية العادية للأمم المتحدة. وهذا يصدق بصفة خاصة لأن وعدا بهذا المعنى قد قطع في رسالة موجهة من رئيس الاتحاد الروسي الى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١.

كما أننا مقتنعون بأن كل بلد ذي سيادة من حقه تقديم البيانات الاحصائية الخاصة به الى مكتب الاحصاءات التابع للأمم المتحدة، وأنه لا يمكن حساب اشتراكات كل بلد إلا على أساس هذه البيانات وحدها.

وبعد أن تلقينا توصيات لجنة الاشتراكات، كنا نأمل أن ننجح في استرعاء اهتمام الوفود الى شواغلنا في سياق عمل الجمعية العامة، وأن نحاول تصحيح الوضع. ولكن هذا لم يحدث، للأسف. وموقف بلدي من هذه المسألة مطروح في رسالة موجهة الى الأمين العام بطرس بطرس غالي من وزير خارجية جمهورية أذربيجان، السيد غاسيموف، وكذلك في بياني في اللجنة الخامسة وفي العديد من المشاورات.

ونحن نؤيد جهود منظمي المشاورات غير الرسمية التي أجريت بين ممثلي الجمهوريات الـ ١٥ السابقة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والتي نوقشت خلالها نهج لحل مشكلة أنصبة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا. وللأسف، لم تتوصل تلك المشاورات الى القرار العادل الوحيد الذي أعاقه أحد البلدان لأسباب معروفة بدهاءة.

وفي ظل هذه الظروف حاولنا مرة أخرى أن نجد إجابات على الأسئلة التي رأينا أنها بالغة الأهمية لصياغة واعتماد قرار عادل فيما يتصل بأنصبة البلدان الجديدة في ميزانية الأمم المتحدة. ولكن ذلك الإجراء المشروع الذي اتخذته جمهوريتنا، الى جانب جمهوريات سابقة أخرى في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، لم يلق هو الآخر حتى الآن التأييد الكامل في اللجنة الخامسة.

ونحن نرحب بالنهج البناءة المتخذة من جانب منسق المفاوضات غير الرسمية، ممثل بربادوس، السفير مايكوك، بغية التوصل الى حل عادل لمشكلة أنصبة الجمهوريات السابقة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية. ولكن للأسف، بسبب معارضة بلدان ذات مصلحة، لم تنجح هذه المحاولات، ووجهنا بمشروع قرار غير مرض لوفدنا، وسوف نصوت ضده.

ونطلب من جميع المشتركين في التصويت أن يراعوا أيضا كون اقتصاد أذربيجان على شفا كارثة. إن الصعاب الاقتصادية الشاملة التي نواجهها في فترة التحول، وهي مماثلة عموما لتلك المشاكل التي تواجهها جميع الجمهوريات السابقة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، تزيد من تفاقم ظروف خارجية معروفة للممثلين هنا، أدت الى وجود زهاء ٥٠٠ ٠٠٠ لاجئ في بلدنا البالغ تعداده ٧ ملايين نسمة؛ علما بأن رعاية أولئك اللاجئين تستوعب موارد مالية ومادية كبيرة في حين أن هذه الموارد هي أصلا غير كافية إطلاقا.

وحتى إذا اعتمد اليوم ذلك المقرر الذي نعتبره غير عادل فنأمل ألا يشكل للجنة الاشتراكات عقبة لا يمكن التغلب عليها عندما تنظر هذه اللجنة في المستقبل القريب جدا في الاستفسار الرسمي المقدم من أذربيجان بخصوص مراجعة اشتراكها. ونحن، من جانبنا، على استعداد للتعاون مع لجنة الاشتراكات ومع صندوق النقد الدولي ومع البنك الدولي وسائر هيكل منظومة الأمم المتحدة، فيما يتعلق بتقديم معلومات موضوعية يمكن أن تساعد على حل هذه المشكلة في المستقبل القريب.

السيد بومانيس (لاتفيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستصوت لاتفيا ضد مشروع المقرر

الوارد في الوثيقة A/47/833. وتصويت لاتفيا السليبي سيخدم المصلحة طويلة الأجل للمنظمة التي كُرست مبادئها في ميثاق الأمم المتحدة وورد شرحها في النظام الداخلي للجمعية العامة.

إن معدل نصيب لاتفيا، وكذلك معدلات أنصبة سائر الدول الأعضاء الكائنة على الإقليم الذي كان يسيطر عليه سابقا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، كان ينبغي تحديدها على أساس البيانات المقدمة منها. وفي مشروع المقرر، حددت المعدلات على أساس بيانات مستقاة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا وخاضعة لقيود تعسفي بأن يعادل مجموع معدلات الأنصبة ١٠,٩ في المائة، وهو مجموع أنصبة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا وبيلاروس وأوكرانيا. ونتيجة لذلك، انتهك الحق السيادي لهؤلاء الأعضاء، وكذلك إجراءات الأمم المتحدة المعتادة في هذا الصدد.

إن تصويت لاتفيا السلبي يؤيد حقا تتمتع به الغالبية العظمى من الدول الأعضاء، ولكن لا تملكه لاتفيا حاليا، وهو أن يقرر نصيبها على أساس بياناتها الخاصة بها. وهذا الحق مكفول لجميع الدول بمقتضى مبدأ المساواة في السيادة المكرس في المادة ٢ من الميثاق. ومعدل نصيب لاتفيا الذي يحدده مشروع المقرر المعروض علينا يفوق معدل النصيب المحسوب، وفقا للنهج الحالي، على أساس القدرة على الدفع، حسبما تقضي به المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وتؤيد لاتفيا حق أوكرانيا وبيلاروس في أن يقدر نصيب كل منهما، كالمتمتع مع جميع الدول الأعضاء، وفقا للمنهجية القائمة والنظام الداخلي، وهي تقبل رأي المستشار القانوني للأمم المتحدة في هذا الشأن.

إننا نشعر بامتنان عميق لجميع الوفود التي قدمت تأييدها لنا ودافعت عن مبادئ الأمم المتحدة الواجبة التطبيق لتحديد معدلات الأنصبة المقررة المنصفة والعادلة. ويأمل وفد لاتفيا أن يعلو العدل والإنصاف في نهاية الأمر على الرغبة في تسوية المسائل الهامة بالنسبة للدول الصغرى بأسهل الطرق وأبسطها. وتنوي لاتفيا التقدم بطعن إلى لجنة الاشتراكات على أساس أن حق لاتفيا السيادي في أن يقرر نصيبها على أساس بياناتها الخاصة قد أُنتهك.

السيد بانتيرو (جمهورية مولدوفا) (ترجمة شفوية عن الروسية): تعين على الجمعية العامة

أن تتخذ قرارا بشأن الأنصبة المقررة للدول المستقلة الجديدة التي ظهرت في أراضي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا ويوغوسلافيا سابقا. وهذه حالة استثنائية. فلا يحدث كثيرا أن تنشأ دول جديدة عديدة نتيجة لتفكك كيان دولة ما. ونحن مقتنعون بأن المنهجية الحالية المستخدمة لتقدير الأنصبة غير مناسبة للظروف الاستثنائية. وأود أن أقول بوضوح تام إننا لا نشكك في قدرة هيئة تابعة للجمعية العامة - وهي لجنة الاشتراكات. وبينما نعتزف بأن الخبراء عملوا في إطار ولايتهم الفنية الضيقة، نرى أن الحل كان ينبغي التماسه في مكان آخر على المستوى السياسي. ولهذا السبب سيصوت وفد بلادي ضد توصيات لجنة الاشتراكات، لأن اعتماد تلك التوصيات سيكون في غير صالح مجموعة كبيرة من الدول. فضلا عن ذلك فإننا نسترعى الانتباه، في هذا السياق، إلى أن العديد من تلك الدول، بما فيها بلدي، في حالة مالية ميئوس منها. ويكفي القول إن حوالي ٤٠ في المائة من قدرة بلادي الصناعية ظلت لأكثر من عام تحت سيطرة جيش أجنبي وقوات انفصالية يدعمها ذلك الجيش. ولكن ربما كان الأهم في هذا الصدد هو أن اعتماد التوصيات من شأنه أن يقوض بشكل خطير إيمان الدول الجديدة بقدرة المنظمة على الاستجابة لشواغل أعضائها. ونأمل أن يتسنى علاج تلك الصعوبات، فنحن لا نعتقد أن اعتماد التوصيات سينهي المسألة. وسنواصل وضع ثقتنا في حكمة الأمم المتحدة السياسية. وننوي، جنباً إلى جنب مع سائر الدول المعنية، إقناع الوفود الأخرى بضرورة تصحيح الظلم الواقع.

السيد بورافكين (بيلاروس) (ترجمة شفوية عن الروسية): أدرك أنني بإدلائي ببياني هذا

خلال هذه الأيام، وقبل أعياد رأس السنة مباشرة، لن أضيف شيئا إلى الحالة النفسية الطيبة المصاحبة لعطلة الأعياد. ولكن ما الذي يمكن أن يفعله المرء؟ فبشعور بالأسف العميق، أجدني مضطرا لأن أقول إن وفد جمهورية بيلاروس سيصوت ضد مشروع المقرر الوارد في تقرير اللجنة الخامسة في إطار البند ١١١ من جدول الأعمال، "جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفايات الأمم المتحدة" (A/47/833).

إننا نشعر بحزن وقلق عميقين لأنه رغم الجهود الضخمة حقا التي بذلها السفير مايكوك ووفود أوكرانيا وبيلاروس وعدد من البلدان الأخرى، لم يتسن حتى الآن التوصل إلى توافق الآراء المنشود بشأن هذه المسألة البالغة الأهمية بالنسبة للأمم المتحدة. فنتيجة لرفض بعض زملائنا العنيد الاعتراف بالأخطاء الواضحة التي ارتكبتها لجنة الاشتراكات، والمطامح الجامحة لتلك المجموعة المعتادة ممن يدعو أنهم سادة الموقف، جاء مشروع المقرر المقترح، في رأينا، مثالا على الخروج عن الممارسة المتبعة، وعلى موقف يتسم بحرية في غير محلها تجاه المبادئ الرئيسية ومعايير النظام الداخلي لتقرير معدلات الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء في الميزانية العادية للأمم المتحدة.

إن أساس مشروع المقرر محل النظر هو توصية لجنة الاشتراكات في دورتها الثانية والخمسين فيما يتعلق بحساب الأنصبة المقررة للدول الأعضاء الجديدة في الأمم المتحدة. وتقرير لجنة الاشتراكات إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين يشير إلى أن اللجنة نظرت في هذه المسألة في إطار الفقرة ١ من القرار ٢٢١/٤٦ ألف، والمادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وكما هو واضح، فإن الإشارة هنا إلى وثائق مرجعية خطيرة تتسم بأهمية حاسمة. ولكن لجنة الاشتراكات بدلا من أن تتقيد تقيدا صارما بتلك الأحكام وتقتصر مهمتها، بوازع من ضمير، على وضع معدلات لدول قبلت في عضوية الأمم المتحدة منذ الدورة الماضية للجمعية العامة، شرعت - لسبب ما، أو نزولا على رغبات البعض - في اتخاذ قرارات خاطئة من الناحية القانونية تجاوزت اختصاصها كهيئة فرعية فنية تابعة للجمعية العامة. وعلى سبيل المثال، قررت اللجنة زيادة معدلات أنصبة بيلاروس وأوكرانيا في اشتراكات الميزانية العادية للأمم المتحدة بنسبة تزيد على خمسين في المائة.

ولعلكم تذكرون أن البعثة الدائمة لجمهورية بيلاروس أشارت، في مذكرة وجهتها إلى لجنة الاشتراكات قبل أسبوعين من اعتماد اللجنة لمقررها، إلى الإجحاف الذي تتسم به تلك التوصيات وعدم مقبوليتها من جانب بلدي - وهو أحد مؤسسي الأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك، وخلال هذه الدورة للجمعية العامة، ذكر ممثلونا مرارا - وهم يشيرون إلى أحكام وقواعد بالغة الأهمية واردة في وثائق أساسية للأمم المتحدة - أن توصيات لجنة الاشتراكات المذكورة لا تقوم على أساس.

وقد ذكر هذا أيضا في مذكرة مؤرخة في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، بعثت بها حكومة جمهورية بيلاروس وحكومة أوكرانيا، وطلبنا تعميمها كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة، جاء فيها:

"...إننا نرى من الضروري استرعاء انتباه الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى انحرافات لجنة الاشتراكات الخطيرة، مفاهيميا ومنهجيا، عن المبادئ والمعايير القائمة لتحديد الالتزامات المالية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة - وهي أخطاء ترتبت عليها نتائج خاطئة فيما يتعلق بجمهورية بيلاروس وأوكرانيا، وتوصيات غير مقبولة لهما".

وجاء في المذكرة أيضا:

"ونقترح أن تقرر الجمعية العامة في دورتها الحالية، جدول الأنصبة الذي وافقت عليه في دورتها السادسة والأربعين، وأن تحدد أنصبة الأعضاء الجدد في الأمم المتحدة وفقا للقواعد القائمة، وأن تجرى، قبل استعراض جدول الأنصبة المقررة، مشاورات مناسبة بين الأطراف المعنية لضمان اعتماد الجدول بتوافق الآراء".

ولقد قمنا - مع وفد أوكرانيا، وعن طريق اللجنة الخامسة - بإحالة استفسار بشأن المسائل التي تثير قلقنا إلى وكيل الأمين العام فلايشهاور، المستشار القانوني.

وفي فتوى قانونية قدمها في جلسة اللجنة الخامسة المعقودة يوم ٨ كانون الأول/ديسمبر - والتي لسبب ما أغفلت في تقرير اللجنة - لقي موقف وفدي بيلاروس وأوكرانيا تأييدا واضحا وكاملا. ولما كنت أذكر الاهتمام الذي أنصت به الجميع للسيد فلايشهاور، أدهشني أن أجد يوم قبل أمس، لدى التصويت في اللجنة، أن عددا كبيرا من زملائي لم يسمع شيئا. وفتواه القانونية تؤكد بصورة واضحة لا لبس فيها - في جملة أمور - أن بيلاروس وأوكرانيا، وفقا للمادة ٣ من ميثاق الأمم المتحدة، عضوان مؤسسان في الأمم المتحدة وأن أي تغيير دستوري أو تغيير في العلاقات بينهما وبين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا، أو أي تغيير في اسميهما الرسميين لا يغير ولا يمكن أن يغير مركزهما السابق في الأمم المتحدة. وهكذا لم تكن هناك أية حاجة الى أن تطلب لجنة الاشتراكات "إعادة قبول" بلدنا في عضوية الأمم المتحدة.

وتشير فتوى المستشار القانوني أيضا بصورة لا لبس فيها الى أن بيلاروس وأوكرانيا مدرجتان في الفقرة ١ من القرار ٢٢١/٤٦ ألف، التي تتضمن جدول الأنصبة المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للسنوات ١٩٩٢-١٩٩٤. وحيث أن الجمعية لم تتخذ أي قرار يتصل بوضع أي جدول جديد للأنصبة قبل دورتها الثامنة والأربعين، فإن جدول الأنصبة الحالي ينطبق على جميع الدول الأعضاء المدرجة فيه، بما في ذلك بيلاروس وأوكرانيا.

ويستدل من الفتوى القانونية أيضا على أن توصيات لجنة الاشتراكات بإعادة النظر في الأنصبة المقررة لاشتراكات بيلاروس وأوكرانيا وزيادتها بشدة في منتصف مدة سريان الجدول الحالي تتعارض مع المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وصحيح أن السيد فلايشهاور أشار الى أن اللجنة الخامسة، المكونة من دول ذات سيادة أعضاء في الأمم المتحدة، بمقدورها أن تتخذ قرارا بعدم تطبيق المادة ١٦٠، ولكنه، استنادا الى الحكمة المكتسبة من تجارب الأمم المتحدة ومن ممارساته المهنية، لم يوص باتباع هذا النهج. ونحن نتفق معه تماما، لأنه من المحتمل خلق سابقة خطيرة للغاية إذا لجأنا، في حل المشاكل المعقدة التي قد تكون في الوقت ذاته مشاكل آنية وتقنية الطابع، الى إلغاء أحكام هامة للغاية من ميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي للجمعية العامة وقراراتها المعتمدة بتوافق الآراء، بطريقة انتقائية وعشوائية، بالتصويت عليها بالأغلبية البسيطة. إن هذا التطور يترتب عليه، في رأينا، خطر إقامة مناخ من التعسف وعدم احترام مبادئ القانون الدولي وقانون المنظمات الدولية. ونحن على اقتناع بأن الأمم المتحدة ينبغي أن تكون أكثر هذه المنظمات حجية وأن تكون مثلا يحتذى للتنفيذ الصارم لروح ونص هذه الوثائق والقرارات الأساسية.

إن تصويتنا السلبي على مشروع المقرر قيد النظر لا يعد فحسب مجرد تعبير عن الاحتجاج على معاملة تمييزية - من قبل دولة تتمر حاليا بمرحلة صعبة للغاية من تكوينها، دولة تكافح بكل ما لديها من قوة للخروج من وضع اقتصادي عسير، وتبذل جهودا خارقة للتغلب على آثار الكارثة النووية في محطة توليد القوى الذرية في تشيرنوبل، بل إنه أيضا تعبير عن الرفض القاطع للأساليب التي تضحى، من أجل تلبية المصالح اللحظية، بالمبادئ والقرارات الأساسية لمنظمتنا.

وأرى أيضا أننا لا نستطيع أن نسمح لأنفسنا بتجاهل الطريقة التي نرحب بها بالأعضاء الجدد في أسرتنا الدولية، بمعاملتهم منذ اليوم الأول لوجودهم المشروع هنا لا بمجرد اللامبالاة البيروقراطية الفاترة فحسب بل بإجحاف مستباح - وتجاهل ما الذي نعلمهم إياه في عملنا اليومي.

وخلال مشاوراتنا الرسمية وغير الرسمية، كان يطلب منا باستمرار أن نقدم اقتراحات توفيقية، ولكن الكثيرين، لسبب ما، لم يتوقعوا هذه المقترحات إلا ممن وضعوا، بإرادة لجنة الاشتراكات، في وضع يمكن وصفه بأنه أكثر من صعب. ولكن البحث عن حل توفيقية طريق باتجاهين يجب علينا أن نلتقي في منتصفه؛ ولا يمكن التوصل إلى مثل هذا الحل بالتنازل عن المبادئ والتقاليد الطيبة لمجتمع ما. إننا مجتمع قائم على المساواة، وبغير فهم هذا القانون للعلاقات المتبادلة وقبوله بلا شروط لا يمكننا أن نجد أي ضمان لنشاط مثمر من قبل الأمم المتحدة في المستقبل.

إننا ندعو الوفود الأخرى إلى التصويت ضد المقرر المقترح، ولو لمجرد حماية نفسها من المصير الذي فرض علينا غدرا وبغير حق. وإذا سمحنا للضميم البين أن يصيب البعض، عندها، سواء أردنا أم أبينا، سنترك المجال مفتوحا ليصيب هذا الضميم الآخرين أيضا، وبذلك سننقض بشكل مفرج سلطة منظمتنا الفريدة التي حققناها معا بشق الأنفس.

السيد باتيوك (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): في غضون بضع دقائق، ولأول مرة

في الأعوام الأخيرة، ستصوت الجمعية العامة على موضوع ظل منذ دورتها الحادية والأربعين مدرج في حيز توافق الآراء. إن مشروع المقرر المعروض علينا، والوارد في الفقرة ٨ من الوثيقة A/47/833، يقترح بطريقة فجأة الموافقة على توصيات لجنة الاشتراكات فيما يتعلق بقسمة النفقات على الدول الأعضاء الجديدة، وزيادة أنصبة جمهورية بيلاروس وأوكرانيا، في منتصف فترة سريان جدول الأنصبة، بما يتجاوز ٥٠ في المائة، الأمر الذي لا يتعارض مع الممارسة المتبعة فحسب، بل سيؤدي إلى خدمة بلد واحد، هو الاتحاد الروسي، بتخفيض الأنصبة التي ورثها في هذه المنظمة عن الاتحاد السوفياتي سابقا.

وأقل ما يقال إن أي من هذه التوصيات المقدمة من لجنة الاشتراكات لا يخلو من العيوب. فالدول الأعضاء الجديدة - جمهوريات الاتحاد السوفياتي سابقا - قدرت لها اشتراكات مفرطة لأن العامل المحدد الرئيسي - أي قدرتها على الدفع - لم ينظر إليه في ضوء ظروف الوضع الحالي، وإنما على أساس الظروف التي كانت سائدة في الثمانينات، عندما كانت حالتها الاقتصادية أكثر صحة نوعا ما مقارنة بالوضع الاقتصادي السيئ السائد في تلك المنطقة في الوقت الراهن. وعلاوة على ذلك، خصص للبلدان الجديدة حصة مضخمة كثيرا من اشتراكات الاتحاد السوفياتي سابقا، التي لا ينبغي أن تكون مسؤولة عنها.

وفي حالة بيلاروس وأوكرانيا، قررت لجنة الاشتراكات، وكأنها تؤدي معروفا خاصا لهذين البلدين المتضررين أكثر من غيرهما من كارثة تشيرنوبل النووية، أن تزيد معدليهما من الأنصبة بأكثر من ٥٠ في المائة دفعة واحدة. ولم يكن أحد في أوكرانيا يدرك المفاجأة التي كانت تحاك في سرية وكتمان في اجتماعات لجنة الاشتراكات. وكان معدل الأنصبة المقررة لأوكرانيا، مثل أي عضو آخر في هذه المنظمة، قد حدد في الدورة الأخيرة للجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات في القرار ٢٢١/٤٦ ألف، المتخذ بتوافق الآراء.

وفي اللحظة التي عرفت فيها توصيات لجنة الاشتراكات، اتضح أنها تتعارض مع نص وروح القواعد التي تحكم هذه المنظمة. وإذا طرحنا جانباً الجوانب القانونية الآن، فكيف يمكن للمرء من الناحية المنطقية أن يعلل التوصيات ويدافع عنها، في ظل خلفية الكساد الاقتصادي المروع في بلد يُقترح زيادة نصيبه في ميزانية الأمم المتحدة من ١,١٨ إلى ١,٨٧ في المائة، ونقله من المركز الثالث عشر إلى المركز العاشر بين المساهمين الرئيسيين في تلك الميزانية؟ بل إن دفع القسط الحالي يشكل صعوبات جمة لبلد، لم يدمج بعد في اقتصاد السوق العالمي. ولكن معدل الأنصبة التعسفي المقترح من لجنة الاشتراكات لا يمكن تحمله. وسينجم عنه مزيد من مديونية أوكرانيا للأمم المتحدة، ولن يؤدي إلا إلى تفاقم الأزمة المالية للمنظمة. لقد حاولت أوكرانيا تعريف لجنة الاشتراكات والجمعية العامة بهذا الوضع. فعندما تكلم وزير خارجية أوكرانيا، السيد زلينكو، في المناقشة العامة، في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، قال ما يلي:

"ولا تستطيع أوكرانيا في الوقت نفسه أن توافق على النهج الميكانيكي المحض المستخدم في معالجة مسألة كيفية توزيع اشتراك الاتحاد السوفياتي. ونحن نعارض بقوة القرارات التي اتخذتها، في الدورة الماضية، لجنة الاشتراكات، خلافاً للمعايير القائمة، وبزيادة اشتراك أوكرانيا للعام المقبل بما يزيد على ٥٠ في المائة. وسنسعى جاهدين إلى إجراء تنقيح جذري للنظام المستخدم في تقرير جدول الأنصبة المقررة بحيث يصبح متفقا مع الواقع السائد اليوم ومستويات النمو وقدرة الدول الأعضاء على السداد". (A/47/PV.16، ص ٢٢ و ٢٣) كما تم تعريف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بوضع أوكرانيا في مذكرة مشتركة للحكومتين استشهد بها، منذ بضع دقائق، ممثل جمهورية بيلاروس، السفير غوينادي بورافكين.

وبعد كل هذه الأعمال أصبنا بالذهول عندما وجدنا أن من يرفعون لواء النهج المحايد والطهارة القانونية لقرارات الأمم المتحدة فيما يتصل بالمسائل المالية ومسائل الميزانية لم يلاحظوا، على ما يبدو، سوء التوصيات المذكورة. هذا علاوة على أن بعض ممثلي العالم الأوروبي الذي صاغ مفهوم القانون والنظام، كما لو كانوا يختبرون مستوى رشدنا ادعوا في اللجنة الخامسة أن توصيات لجنة الاشتراكات هي الحل المجدي الوحيد من وجهة النظر الفنية والقانونية.

ولم يكن هناك من مخرج إلا أن نطلب المشورة القانونية. وقد اعترض المستشار القانوني على توصيات لجنة الاشتراكات برمتها. حينئذ فقط بذلت جهود لحل المشكلة من خلال حل توفيق يحمي ماء الوجه. وللأسف، كانت جهود بعض المشاركين فاترة، رغم أن العقبة الكأداء والحقيقية في المفاوضات كانت موقف بلد واحد.

وذلك البلد، بينما يتكالب على أخذ مقعد مجلس الأمن وجميع المقاعد الأخرى في الأمم المتحدة التي كان يحتلها في الماضي الاتحاد السوفياتي، تعهد في رسالة من رئيسه باحترام جميع حقوق والتزامات الاتحاد السوفياتي، بما فيها الالتزامات المالية. ولكن بمجرد أن تحقق هدفه طرح جانباً التعهد بالوفاء بجميع الالتزامات المالية الخاصة بالاتحاد السوفياتي، المنصوص عليها لمدة ثلاث سنوات، في القرار ٢٢١/٤٦، باعتباره شيئاً حقق الغرض منه ولم يعد له مكان.

وبسبب الموقف المتشدد لوفد الاتحاد الروسي، لم يتيسر التوصل إلى حل توفيق، وتحطم توافق الآراء بشأن جدول الأنصبة المقررة. ولم تكن تلك النتيجة مفاجأة لوفدي، لأننا نعرف مع من كنا نتعامل. وعلى أي حال، وكما تقول الحكمة القديمة، يمكنك أن تقود الحصان إلى الماء، ولكن لا يمكنك أن تجبره على الشرب.

ولكن ما يدهشنا، وما لا نستطيع بحق أن نفسره هو أن أبطال الطهارة القانونية في المسائل المالية، عندما تعين عليهم أن يختاروا بين الجانب الذي يعطي بسخاء الوعود بالوفاء بالتزاماته وينساها في الحال، وبين ١٤ دولة عضوا تعاني من العواقب السلبية لهذا السلوك، انحازوا إلى الطرف الذي نكث وعوده. وهكذا قُدم إلينا، من خلال جهود وفد بربادوس، مشروع مقرر نطلب من الجمعية العامة أن ترفضه. وطرحنا جانباً جهود حفظ ماء الوجه، وتحديداً لقواعد ومبادئ الأمم المتحدة الراسخة، اقترح مقدمو مشروع المقرر بفظاظة أن نوافق على توصيات لجنة الاشتراكات دون تغيير، ولو شولة، في عملها المتحيز، وغير المتوازن، والضعيف، والفني - ولكنه غير دبلوماسي.

وتلك النتيجة، بعد كفاحنا المخلص من أجل التوصل إلى تفاهم أصابتنا بالإحباط، نحن البلد الذي يكافح من أجل ضمان استقلاله - ذلك الاستقلال الذي طالما تاق إليه والذي حصل عليه بعد عناء - من خلال نظام دولي تؤمنه الأمم المتحدة. بيد أن، التصويت على المقرر قبل يوم أمس في اللجنة الخامسة أثبت أن كلماتنا لم تضح هباءً: فهناك وفود تتفهم أنه توجد بعض الحدود، وأنه إذا تجاوزناها سندخل في متاهات خطيرة تتسم بالتعسف القانوني.

وبعد اعتماد مشروع المقرر في اللجنة الخامسة بأغلبية ٦٢ صوتاً، وهي أغلبية تنم عن حقيقة الوضع، لم نفتقد تعابير التعاطف والأسف من جانب أولئك الذين أصروا على اعتماد توصيات لجنة الاشتراكات الخاطئة. ولكننا لسنا بحاجة إلى التعاطف إننا بحاجة إلى العدالة. ولهذا سيصوت وفد أوكرانيا ضد مشروع المقرر الوارد في تقرير اللجنة الخامسة.

إننا نرفض مشروع المقرر لأنه غير منصف، وغير متوازن ومن غير الممكن تحقيقه بالنسبة لتنقيحاته لقرار توافق الآراء ٢٢١/٤٦.

إننا نرفض مشروع المقرر لأنه سيلحق ضرراً قانونياً ومعنوياً ومالياً بالأمم المتحدة. ونرفض الاقتراح بإضفاء طابع القدسية على هذه الخلاصة الوافية من الأخطاء المتوخاة بطريقة مصطنعة وغير طبيعية، على عكس مناخ المشاركة الجديد في العلاقات الدولية.

ويناشد وفد أوكرانيا جميع الوفود التي لم تلتزم بشئ بعد، أن تصوت ضد مشروع المقرر الخاص بالبند ١١١ من جدول الأعمال والوارد في الفقرة ٨ من تقرير اللجنة الخامسة.

إن اعتماد مشروع المقرر سيخلق حالة لن يصبح فيها من الميسور تحقيق توافق آراء شامل بشأن مسائل نوقشت في اللجنة الخامسة، إلى أن تتحقق العدالة في تقدير الأنصبة المقررة لأعضاء الأمم المتحدة. الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها. (A/47/833).

وفي هذا السياق أود أن أوضح أنه نظراً لأن مشروع المقرر المعروض على الجمعية بشأن جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفاذ الأمم المتحدة مسألة تتعلق بالميزانية، فإن القرار الذي ستتخذه الجمعية العامة بشأن مشروع المقرر هذا يخضع للفقرة ٢ من المادة ١٨ من الميثاق. ومن ثم، فإن مشروع المقرر، من أجل أن يعتمد، يتطلب أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. وسنشرع في البت فيه على هذا النحو.

أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد هيكس (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عملا بالمادة ٨١ من النظام الداخلي للجمعية العامة، يقترح وفد الولايات المتحدة أن تعيد الجمعية العامة النظر في اقتراح التأجيل الذي طرحه في وقت سابق ممثل بيلاروس فيما يتعلق بالبند ١١١ من جدول الأعمال، "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نضقات الأمم المتحدة".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنص المادة ٨١ من النظام الداخلي على ما يلي: "متى اعتمد اقتراح ما أو رفض، لا يجوز إعادة النظر فيه في الدورة نفسها ما لم تقرر الجمعية العامة ذلك بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المصوتين. ولا يسمح بالكلام في أي اقتراح بإعادة النظر لغير متكلمين اثنين يعارضانه، ثم يُطرح الاقتراح فوراً للتصويت".
أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي الذي يرغب في الكلام معارضا الاقتراح بإعادة النظر.

السيد لوزنسكي (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): إن وفد الاتحاد الروسي، مع احترامه لحق أي وفد في أن يشير نقاطا إجرائية ويقدم اقتراحات، لا يرى مبررا لإعادة النظر في المقرر الذي اعتمده الجمعية العامة للتو بعدم تأجيل النظر في هذا البند من جدول الأعمال. لقد اعتمد هذا المقرر بأغلبية ساحقة - ١٠٥ أصوات مقابل ١١ صوتا - ولا يمكن أن يكون الوضع الآن قد انعكس بعد ساعة واحدة من اعتماد المقرر، فتوفر ثلثا الأصوات لصالح إعادة النظر في المقرر.
إننا نرى أن الاقتراح الإجرائي المعروض على الجمعية العامة لا طائل منه ولا يمكنه إلا أن يطيل عمل هذه الجلسة. ولا نستطيع أن نؤيد الاقتراح، وإذا ما طرح للتصويت، سنصوت ضده، كما صوتنا ضد الاقتراح السابق.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نظرا لعدم وجود وفد آخر يرغب في الكلام في معارضة الاقتراح، أطح الآن للتصويت اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية بأن تعيد الجمعية العامة النظر في مقررها المتعلقة باقتراح التأجيل الذي قدمه وفد بيلاروس.

رفض الاقتراح بأغلبية ٩٩ صوتا مقابل ١٧ صوتا، مع امتناع ٣٥ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر الذي

أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها (A/47/833).

لقد طلب إجراء تصويت مسجل. وفي هذا الصدد، أود أن أقول إنه لما كان مشروع المقرر المعروض على الجمعية بشأن جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفاذات الأمم المتحدة مسألة تتعلق بالميزانية، فإن القرار الذي ستتخذه الجمعية بشأن مشروع المقرر هذا يخضع للفقرة ٢ من المادة ١٨ من الميثاق. ومن ثم فإن اعتماد مشروع المقرر يتطلب أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. وبالتالي سنشرع في التصويت على هذا الأساس.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أفغانستان، ألبانيا، أنغولا، الأرجنتين، استراليا، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،

بلجيكا، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو،

بوروندي، الكامرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،

كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر،

السلفادور، اثيوبيا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، هايتي، هندوراس،

الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، اليابان،

الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية

الليبية، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، موريتانيا، المكسيك، المغرب، ميانمار، ناميبيا،

نيبال، هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو،

الفلبين، البرتغال، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة

العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام،

الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا،

الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات

المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، اليمن، زائير، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، كندا، الدانمرك، استونيا، فنلندا، أيسلندا، لاتفيا،

ليتوانيا، نيوزيلندا، النرويج، جمهورية مولدوفا، السويد، تركيا، أوكرانيا.

المتنعون: الجزائر أنتيغوا وبربودا، النمسا، جزر البهاما، بليز، بوتان، بلغاريا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، دومينيكا، فيجي، فرنسا، غرينادا، غينيا - بيساو، غيانا، هنغاريا، إسرائيل، جامايكا، كازاخستان، لختنشتاين، مدغشقر، ملديف، مالي، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بولندا، جمهورية كوريا، رومانيا، سانت لوسيا، ساموا، سيراليون، سلوفينيا، جزر سليمان، ترينيداد وتوباغو.

هناك ١٠٤ أصوات مؤيدة، و ١٦ صوتا معارضا، و ٣٤ عضوا ممتنعا عن التصويت.

بالحصول على أغلبية الثلثين المطلوبة، اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): والآن أعطي الكلمة للممثلين الراغبين في تعليق

تصويتهم.

السيد سيموتيس (ليتوانيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعرب وفد ليتوانيا مرارا في

بيانات عديدة بشأن موضوع جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة، خلال الدورتين السادسة والأربعين والسابعة والأربعين، عن تأييده للمبدأ القائل بأن كل دولة، بينما تتمتع بفوائد العضوية في الأمم المتحدة، ينبغي كذلك أن تفي بالتزاماتها تجاه المنظمة.

كما أعلننا في عدد من المناسبات عن تأييدنا الكامل لأهمية التوصل إلى اتفاق بتوافق الآراء بشأن المسألة الحيوية المتصلة بالتوزيع العادل للالتزامات المالية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة. بيد أننا نأسف بشدة لأن الترتيب الحالي الموجز في مشروع المقرر الذي بتت فيه الجمعية توا لا يقدم، في رأينا، حلا يمكن أن يؤيده وفد ليتوانيا. لذلك صوتت ليتوانيا ضد مشروع المقرر.

إن تحديد جدول الأنصبة المقررة كان من أول المسائل التي واجهت وفدي عند قبول ليتوانيا في الأمم المتحدة. ونظرا للأثار المالية الطويلة الأجل المحتمل ترتبها على هذا البند فقد شكل مصدر قلق كبير لوفدي. وأجد من المؤسف تماما أننا اضطررنا إلى إتمام عمل دورتين بهذه النتائج المخيبة للآمال. وليتوانيا، وقد خرجت من براثن الاحتلال الأجنبي، شأنها شأن العديد من الدول الأخرى المستقلة حديثا، التمس منذ البداية من لجنة الاشتراكات وكذلك من اللجنة الخامسة تحديد معدل نصيبنا المقرر على أساس إحصاءات وطنية مستقلة وبيانات موثوق بها ويمكن التحقق منها، وربما الأهم من كل شيء هو أن يكون ذلك عن طريق عملية واضحة وعادلة. ولكننا في النهاية لم ننجح في هذا المسعى.

من المفهوم أن الأمم المتحدة ودولها الأعضاء ينبغي أن تعمل جاهدة من أجل تحقيق أكبر قدر من الاستقرار المالي والضمانات المالية للاحتياجات المقبلة للمجتمع الدولي. لكن حالة الأمور الدولية كثيرا ما تحبط محاولات تأمين هذا الاستقرار في المسائل المالية. إن التغيرات البالغة الأهمية التي وقعت في الأعوام الأخيرة، والتي أثرت على جميع جوانب الشؤون العالمية ونتج عنها أن تبوأ وفدي مكانه في المنظمة، لا ينبغي تجاهلها أو التضحية بها باسم استقرار زائف.

وفي رأي وفدي، أن الأساليب المستخدمة لتحديد التوزيع العادل للالتزامات المالية يجب أن يكون أكثر مرونة في المستقبل، حتى يمكنها أن تستجيب بشكل أفضل للطابع الدينامي الحقيقي للمجتمع الدولي. ويعتقد وفدي أن عملية تقدير قدرة الدول الأعضاء على الدفع ينبغي أن تتم بأسلوب واضح وموضوعي. وهناك هيئات خبرة مكلفة من جميع الأعضاء بتقديم توصيات محايدة وواضحة. وتلك الهيئات الفنية لا يمكن ولا يجوز أن تصبح ساحة لتحقيق مآرب سياسية. فعندما توضع مصالح الدول الأعضاء الأكبر فوق مصالح المساهمين الأصغر، فإن هذا يشكل سابقة مؤسفة للغاية، بل في واقع الأمر سابقة خطيرة بالنسبة للعضوية عموما.

إن ليتوانيا تحتفظ بحقها في مواصلة التماس مراجعة معدل النصيب الذي أوصت به لجنة الاشتراكات. وعلاوة على هذا فإن التصويت السلبي الذي أدلى به وفدي اليوم لن يغير استعداد بلدي الراسخ للوفاء بالتزاماته المالية. وعلى الرغم من الظروف الاقتصادية القاسية وآثار عقود من الاحتلال الأجنبي، سنواصل تحقيق إمكانياتنا الكاملة بوصفنا أعضاء في هذه المنظمة.

وفي الختام، أود أن أشكر مخلصا الدول الأعضاء التي أبدت تفهما للشواغل الكبيرة التي اثارها بلادي خلال مناقشة هذا البند. ونعرب أيضا عن امتناننا للوفود التي بذلت كل جهد ممكن للتوصل إلى توافق الآراء الذي ثبت أنه بعيد المنال بشأن هذا الموضوع.

السيدة اريستانبكيوفا (كازاخستان) (ترجمة شفوية عن الروسية): لقد شارك وفد جمهورية

كازاخستان بشكل نشط في جلسات ومشاورات اللجنة الخامسة بشأن البند ١١١ من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، وحاولنا أن نسهم في التوصل إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة المعقدة. ونلاحظ بارتياح أن جميع الوفود أظهرت نفس الطموح، ونلاحظ أيضا الروح المهنية الرفيعة والإحساس بالمسؤولية اللذين أظهرهما الممثل الدائم لبربادوس، السيد مايكوك، خلال تنسيق المشاورات غير الرسمية. ولذلك فإننا نأسف للحاجة إلى التصويت على هذا البند من جدول الأعمال.

خلال المناقشة العامة في اللجنة الخامسة بشأن تقرير لجنة الاشتراكات (A/47/11)، اعترف وفد

كازاخستان بالظروف الاستثنائية التي كان على اللجنة أن تعمل في ظلها خلال دورتها الثانية والخمسين، ولاحظنا العمل المتقن الذي قام به أعضاء لجنة الاشتراكات ورئيسها السفير سيد أمجد علي.

ويرى وفد جمهورية كازاخستان، من حيث المبدأ، أن مشكلة أنصبة جمهوريات اتحاد الجمهوريات

الاشتراكية السوفياتية سابقا يجب حلها وفقا لأحكام الفقرة ٧٠ من تقرير لجنة الاشتراكات التي جاء بها ما يلي:

"وعلى هذا، فإن اللجنة ترى أن التوصيات ... خطوة انتقالية لا مفر منها ..."، وذلك على أساس أن

معدلات الأنصبة الموصى بها في التقرير بالنسبة لجمهوريات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا قد تخضع لتصحيح كبير على أساس معلومات موضوعية تقدمها تلك الدول فيما يتعلق بحجم دخلها القومي وسكانها واسعار الصرف. وهذه كلها من شأنها أن تدل على قدرتها الحقيقية على الدفع.

ونرى أيضا أن حل مشكلة التقدير الموضوعي لأنصبة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما في

ذلك جمهوريات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا، يكمن في تحسين المنهجية. وقد شرحنا

أكثر من مرة، أثناء العمل في اللجنة الخامسة موقفنا من هذا الموضوع، وبخاصة فيما يتعلق بإلغاء مخطط الحدود وتقصير فترة الأساس الإحصائية.

لهذه الأسباب، فإن وفد كازاخستان، بينما يقر بمعدل نصيبه كما أوصت به لجنة الاشتراكات، على أساس أنه سيصبح وفقا للفقرة ٧٠ من تقرير اللجنة ذلك. امتنع عن التصويت على مشروع المقرر الوارد في إطار البند ١١١ من جدول الأعمال بصيغته الواردة في الوثيقة A/47/833.

لم تصبح كازاخستان عضوا في الأمم المتحدة إلا مؤخرا. ونحن نقدر غاية التقدير المبادئ الأساسية الواردة في الميثاق. وجمهورية كازاخستان قادرة على الوفاء بالكامل بالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وستجاهد دائما لإعلاء مصالح الأمم المتحدة باسم أهداف المنظمة السامية والنبيلة.

السيد هوسليد (النرويج) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): نيابة عن بلدان الشمال الأوروبي

الخمسة: أيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، والنرويج، أود أن أذكر أنها شرحت باستفاضة وجهة نظرها بشأن جوهر هذا الموضوع في اللجنة الخامسة. وأعيد التأكيد على وجهة النظر هذه بتصويتنا السلبي على مشروع المقرر الموصى به في الفقرة ٨ من الوثيقة A/47/833.

وامتنعنا عن التصويت على الاقتراح الذي طرحته بيلاروس والذي كان واضحا أنه اقتراح إجرائي.

السيد لوزينسكي (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): لقد أيد وفد الاتحاد

الروسي مقرر الجمعية العامة باعتماد توصيات لجنة الاشتراكات فيما يتعلق بمعدلات أنصبة الدول التي كانت تشكل جزءا من الاتحاد السوفياتي سابقا. ولقد فعلنا هذا الآن تلك التوصيات أعدتها هيئة خبراء تابعة للأمم المتحدة بما يتفق تماما مع المبادئ الأساسية لقسمة نفقات الأمم المتحدة، ولأن لها ما يبررها من الناحية الفنية.

وفي الوقت نفسه ذكرت اللجنة ذاتها أنها:

"... اضطرت إلى أن تعمل في ظل قيود جعلت انعكاس الأوضاع الحالية بدرجة كافية أمرا

متعذرا" (A/47/11، الفقرة ٧٠)

وأن تلك التوصيات:

"... خطوة انتقالية لا مفر منها...". (المرجع نفسه)

والواقع أن الوفد الروسي يرى أن نصيب روسيا وأنصبة الدول الأخرى المذكورة لم يراع فيها على النحو الواجب قدرتها الحقيقية على الدفع، لأن البيانات الإحصائية المتاحة لم تعكس الوضع الحقيقي بقدر كاف.

ونحن نضع في الاعتبار أيضا ما قالته لجنة الاشتراكات بأنه:

"من المعتزم استدراك هذا القصور في سياق الجدول القادم...". (المرجع نفسه)

إن الاتحاد الروسي على استعداد على استعداد للتعاون بشكل بناء مع لجنة الاشتراكات ومع جميع الدول المعنية على توفير المعلومات الضرورية للقيام بهذا. وفي هذا الصدد، نرى أن الاعتبارات والتوصيات الواردة في مشروع القرار الذي وافقت عليه اللجنة الخامسة (A/C.5/47/L.22) اعتبارات وتوصيات مفيدة. لقد وردت خلال المناقشة إشارات إلى "توارث" أنصبة الاتحاد السوفياتي، وكانت هناك محاولات لتفسير عشوائي لرسالة الرئيس يلتسين رئيس الاتحاد الروسي الشهيرة المؤرخة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. وفي هذا الصدد، نود أن نذكر أن "توارث" روسيا لمعدل نصيب اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية مسألة غير واردة على الإطلاق. إن معدل نصيب روسيا شأنه شأن أنصبة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، لا يمكن تقريره إلا على أساس قدرتها على الدفع. وفيما يتعلق بوفاء روسيا بالالتزامات المالية الخاصة باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا، فإن هذه الالتزامات لا تستحق - بطبيعة الحال - إلا أثناء وجود الاتحاد السوفياتي، أي حتى نهاية عام ١٩٩١. وبالتالي ليس هناك ما يبرر أية محاولة لاعتبار روسيا مسؤولة عن الالتزامات المالية التي يفترض تطبيقها على اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بعد إلغاء وجوده.

السيد أتابيكوف (قيرغيزستان) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): بالنيابة عن وفد بلادي الحاضر هنا بأكمله، يشرفني أن أعرب عن امتناني لإعطائي هذه الفرصة لأشاطر الجمعية بعض انطباعاتي المتواضعة عن إجراءات اللجنة الخامسة ولجنة الاشتراكات في اجتماعاتهما حول موضوع جدول الأنصبه المقررة لاشتراكات الدول الأعضاء.

وبداية، أود أن أعرب عن إعجابي العميق بالعمل الشاق الذي قامت به اللجنتان، في فترات الليل في أكثر الأحيان، وبالجهود البشرية والمهنية التي بذلها السفير مايكوك، ممثل بربادوس، في الإعداد لتقديم مشروع القرار الأولي بشأن هذا الموضوع الصعب للغاية. ويعتقد وفد بلادي أن كل هذه الجهود كانت ترمي إلى توفير ظروف أفضل للجميع ولجمهورية قيرغيزستان أيضا.

وفي نفس الوقت، شهدنا وفهمنا، بوصفنا أحد الوفود الجديدة الحاضرة هنا، مدى تعقد المناقشات في اللجنتين وطابعها الخلافي، وكيف قاد كل من الربانين بمهارة سفينته عبر البحار الهابجة. وفي رأينا المتواضع، كانت مسألة الاشتراكات، وستظل دائما إحدى نقاط الضعف بالنسبة لجميع الدول، ولا سيما الدول التي انبثقت من تفكك الاتحاد السوفياتي. فهذه نقطة حساسة بالنسبة لتلك الدول نظرا لصعوباتها الاقتصادية التي يعرفها الجميع. ومع ذلك، نعتقد أن من واجبنا أن نلقي نظرة على الصورة الشاملة لمسألة الاشتراكات في ضوء التجربة الأولى لدول الكمنولث في ظل الاستقلال، ومن منظور الحق السيادي لكل منها في السعي، في إطار القواعد الدولية المقبولة، إلى تحقيق أفضل الظروف لبلدانها. إننا نعرب عن تعاطفنا مع تلك الدول التي قررت أن تصوت ضد مشروع المقرر وما من شك في أن الكثير من البلدان الأخرى في العالم تمر أيضا بصعوبات كبيرة، قد تكون في بعض الأحيان أسوأ من صعوبات الآخرين، مما يدعو وفد بلادي إلى إبداء تعاطفه العميق معها.

وفي حالة جمهوريتنا - جمهورية قيرغيزستان الصغيرة، فقد أدلينا بصوتنا السيادي تأييدا لمشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/47/833، لأننا نعتقد أن هذا أحد الخيارات المتاحة لمتابعة هذا الموضوع عن كذب في المستقبل القريب، لكي نرى ما يمكن القيام به لنعمل على حسمه بطريقة تحظى برضاء الجميع. ختاماً، أود أن أقول إن حكومة جمهورية قيرغيزستان - التي لا تألو جهداً من أجل المضي قدماً في طريق الديمقراطية، والتعاون مع المجتمع الدولي، وتنفيذ الدبلوماسية الوقائية، والسلم والاستقرار في العالم، على الرغم من مشاكل الفترة الانتقالية التي لا حاجة بنا إلى الخوض في تفاصيلها - ستحترم اشتراكها المقرر في الميزانية العادية لمنظمتنا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لمقرر اللجنة الخامسة.

السيد أوسيللا (الأرجنتين)، مقرر اللجنة الخامسة (ترجمة شفوية عن الاسبانية): قبل اختتام النظر في هذا البند من جدول الأعمال، أود أن أقول، بوصفي المقرر، إن اللجنة الخامسة قررت أن تبقي هذا البند مفتوحا للمناقشة في دورتها المستأنفة. وفي هذا الصدد، وبموجب اقتراح قدمه رئيس اللجنة، جرى تأجيل مناقشة الوثيقة A/C.5/47/L.2 والبت فيها.

وأخيرا، أود أن أقول إن تقرير اللجنة الخامسة (A/47/833) الذي قدمته لا يتضمن سوى التوصيات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وأن المناقشات التي دارت أثناء دراسة البنود في اللجنة الخامسة حول جميع المسائل وحول جميع الآراء السياسية والقانونية والفنية ترد في المحاضر الموجزة للجنة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة

من نظرها في البند ١١١ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية الآن في الجزء الثاني من تقرير اللجنة الخامسة (A/47/708/Add.1) عن البند ١١٢ من جدول الأعمال، المعنون "مسائل الموظفين". ولعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية نظرت في الجزء الأول من التقرير في جلستها العامة الثانية والسبعين، المعقودة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر.

وتبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من الجزء الثاني من تقريرها. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بذلك نكون قد انتهينا من هذه المرحلة من النظر

في البند ١١٢ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/831) عن البند ١١٣ من جدول الأعمال، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة".

تبت الجمعية الآن في مشروع قرار اللجنة الخامسة الوارد في الفقرة ٦ من تقريرها. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار، "النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية" دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢١٦/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في

اختتام نظرها في البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة

(A/47/832) عن البند ١٢٤ من جدول الأعمال، "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم

المتحدة لحفظ السلام".

تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين الموصى بهما في الفقرة ١١ من تقرير اللجنة الخامسة.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول "إنشاء صندوق احتياطي لحفظ السلم"، دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٤٧/٢١٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني،

"الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم" دون تصويت. هل لي

أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٤٧/٢١٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المملكة المتحدة لبريطانيا

العظمى وأيرلندا الشمالية لشرح موقفه بعد التصويت.

السيد ريتشاردسون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أتكلم

باسم المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء.

من دواعي فخرنا وسعادتنا أن الجمعية العامة وافقت بالإجماع على اعتماد مشروع القرار الأول،

الوارد في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/832).

يمثل هذا القرار ردا إيجابيا من الأعضاء على اقتراحات محددة طرحها الأمين العام في تقريره A/47/277، المعنون "خطة للسلام". إن إنشاء صندوق احتياطي لحفظ السلم من شأنه أن يدعم القدرة المالية للمنظمة على الاستجابة للاحتياجات الجديدة والمتزايدة. وفي هذا الصدد، نعلق أهمية خاصة على الحكم القاضي بأن يتم تمويل الصندوق دون المساس باحتياجات الميزانية العادية. ونحن لا نتوقع تحويل موارد من الصندوق العام قبل الوفاء بالكامل بالالتزامات الأخرى، بما فيها ما يتعلق بالاحتياطات الموجودة. فقد كان هذا شاغلا مستمرا للمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء طوال المفاوضات.

إننا نقدر الإجراء الذي اتخذته حكومة اليابان في المساعدة على تحديد مصادر تمويل الصندوق الاحتياطي التي ستؤدي إلى تضادي فرض أعباء مالية إضافية على الدول الأعضاء. ونقدر أيضا سخاء حكومتي النرويج والسويد بسماحهما بتحويل مبلغ إضافي من حساب فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال. وقد كانت هناك حاجة إلى جهد كبير من أجل إنجاح هذه المساعي على نحو عاجل. وتشعر المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء بالسعادة لأننا تمكنا، بالعمل مع الآخرين من الإسهام في تحقيق نتيجة مثمرة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من

نظرها في البند ١٢٤ من جدول الأعمال.

نتنقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة A/47/835، بشأن البند ١٠٤ من جدول الأعمال، الخاص بالميزانية

البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣.

تنظر الجمعية الآن في مشروعين قرارين وثلاثة مشاريع مقررات أوصت بها اللجنة الخامسة في

تقريرها.

ترد توصيات اللجنة الخامسة بصفة مؤقتة في الفرع رابعا من الوثيقة A/C.5/47/L.20 و Corr.1.

نبت أولا في مشروعين القرارين.

نتنقل أولا إلى مشروع القرار الأول الخاص بالمسائل الأخرى المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة

لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣.

لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

ترغب في أن تحذو بنفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢١٩/٤٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني يتناول الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣.

وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟
اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٤٧/٢٢٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشاريع المقررات الثلاثة. مشروع المقرر الأول، "سفر الممثلين إلى الجزء الثاني من الدورة الثالثة والثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق"، اعتمده اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثاني، "الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين" اعتمده اللجنة الخامسة أيضا دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثالث، المتصل بإرجاء البنود، قد اعتمد أيضا دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟
اعتمد مشروع المقرر الثالث.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٠٤ من جدول الأعمال.

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/47/834)، بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال، الذي يتناول فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي أحيلت للجنة الخامسة.

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الخامسة. توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في

اختتام نظرها في تلك الفصول من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي أحييت للجنة الخامسة؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنتقل الجمعية الآن إلى البند ١٢ من جدول الأعمال،

"تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" (A/47/3).

يذكر الأعضاء أن الفصول الأول، والخامس (الفرعان جيم وزاي)، والثامن والتاسع من تقرير المجلس قد خصصت للجلسات العامة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تأخذ علماً بهذه الفصول من التقرير؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في

اختتام نظرها في الفصول الأول، والخامس (الفرعان جيم وزاي)، والثامن والتاسع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا نكون قد اختتمنا نظرننا في جميع فصول

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

تنظر الجمعية الآن في تقارير اللجنة الخامسة بشأن البنود الفرعية (أ) إلى (و) من البند ١٧ من

جدول الأعمال، "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى".

أوجه انتباه الأعضاء أولاً إلى الجزء الثاني (A/47/464/Add.1) من تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند

الفرعي (أ) "تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية".

واسمحوا لي بأن أذكر الأعضاء بأن الجمعية نظرت في الجزء الأول من التقرير في جلستها العامة

الحادية عشرة المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر.

وتوصي اللجنة الخامسة، في الفقرة ٩ من التقرير، بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣: السيد تادانوري اينوماتا؛ والسيد جيرار بيرو؛ والسيد خورخي خوسيه دوالت؛ والسيد رانجيت راي والسيد فولفغانغ مونخ، والسيد يو مينغجيا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تعين هؤلاء الأشخاص؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تأتي الآن إلى الجزأين الأول (A/47/836)، والثاني

(A/47/836/Add.1) من تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند ١٧ (ب) من جدول الأعمال "تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات".

لقد أوصت اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من الجزء الأول بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣: السيد طارق بن حميدة؛ والسيد سيرخيو تشابارو رويس؛ والسيدة نورما غويكوتشيا استينوس؛ والسيد بيتر غريغ؛ والسيد محمد محمود ولد الغوث؛ والسيد ديمتري راليس.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين الأشخاص الموصى بهم؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من الجزء الثاني بأن تعين الجمعية العامة السيد أتيليو نوربرتو مولتيني عضواً في لجنة الاشتراكات لفترة عضوية مدتها سنة واحدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعين الشخص الموصى بتعيينه؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أوجه عناية الممثلين الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/47/837) المتعلق بالبند ١٧ (ج) من جدول الأعمال، "تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات".

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من هذا التقرير بأن تعين الجمعية العامة المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند عضواً في مجلس مراجعي الحسابات في الأمم المتحدة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٣.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الموافقة على هذا التعيين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أوجه عناية الأعضاء الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/47/838) المتعلق بالبند ١٧ (د) من جدول الأعمال، "إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات".

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من تقريرها بأن تقر الجمعية العامة تعيين الأمين العام للأشخاص التالية اسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣:

السيد إيف أولترامار؛ والسيد إيمانويل نوي أومابوي؛ والسيد يورغن رايمينتس.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إقرار تعيين هؤلاء الأشخاص؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/47/839) المتعلق بتعيين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة، تحت البند ١٧ (هـ) من جدول الأعمال.

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من هذا التقرير بأن تعين الجمعية العامة الشخصين التاليين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣: السيد جيروم أكرمان والسيد فرانسيس ر. سبين.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تعين هذين الشخصين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وأخيرا ننتقل الى تقرير اللجنة الخامسة (A/47/840)

المتعلق بالبند ١٧ (و) من جدول الأعمال، "تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية".

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ١٠ من هذا التقرير بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية

اسماؤهم أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية: السيد ايرنست روسيتا؛ والسيد ميسوم صبيح؛ والسيد

همايون كبير؛ والسيد فاليري كينياكيين؛ والسيد ماريو يانغو.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تعين هؤلاء الأشخاص؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن

تختتم نظرها في البنود الفرعية (أ) الى (و) من البند ١٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٤١ من جدول الأعمال

إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري ضد

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة الحالية في

نيسان/أبريل ١٩٨٦

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عقب المشاورات التي أجريت، أفهم أن النظر في

هذا البند يمكن إرجاؤه الى الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إرجاء النظر في البند وإدراجه في جدول الأعمال

المؤقت للدورة الثامنة والأربعين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن

تختتم نظرها في البند ٤١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٤٢ من جدول الأعمال

العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلم والأمن الدوليين
الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قررت الجمعية العامة، في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢،

أن تُدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة.
هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إرجاء النظر في هذا البند الى موعد لاحق خلال هذه الدورة، وأن تدرجه في مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة والأربعين؟
تقرر ذلك.

البند ٤٣ من جدول الأعمال

بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية
الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يذكر الممثلون أنه في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢،

قررت الجمعية العامة أن تدرج هذا البند في جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين.
هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن ترجئ النظر في هذا البند، وأن تدرجه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٤٣ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٤٤ من جدول الأعمالتنفيذ قرارات الأمم المتحدة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أفهم أنه لا يوجد طلب للنظر في هذا البند في

الدورة الحالية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تأجيل نظر هذا البند إلى الدورة الثامنة والأربعين،

وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في

اختتام النظر في البند ٤٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أذكر الأعضاء بأني، في الجلسة العامة

الثامنة والثلاثين بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، خلال مناقشة البند ١٠ من جدول الأعمال، "تقرير الأمين

العام عن أعمال المنظمة"، بما في ذلك تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام"، اقترحت إبقاء جميع بنود

جدول الأعمال المتصلة مباشرة بـ "خطة للسلام" مفتوحة إلى أن تنتهي مناقشات الدول الأعضاء بشأن

المسائل ذات الصلة.

ونظراً لأن المناقشات المتصلة بـ "خطة للسلام" ستستمر تحت البند ١٠ من جدول الأعمال، فلن

يكون من الضروري الإبقاء، في جدول أعمال الدورة الحالية، على البنود الأخرى المتصلة مباشرة بالتوصيات

الواردة في "خطة للسلام"، التي بتت فيها الجمعية العامة في هذه الدورة.

لذلك أقترح أن نختتم نظرنا في تلك البنود.

والبند الأول هو البند ١٣ من جدول الأعمال، "تقرير محكمة العدل الدولية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام النظر في البند ١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): البند التالي هو البند ٢١ من جدول الأعمال "التعاون

بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٢١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): البند التالي هو البند ٢٤ من جدول الأعمال، وهو

بعنوان "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٢٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل إلى البند ٢٥ من جدول الأعمال "التعاون بين

الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٢٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): البند التالي هو البند ٢٧ من جدول الأعمال "التعاون

بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٢٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل فيما يلي إلى البند ٢٩ من جدول الأعمال

"التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٢٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وأخيرا ننتقل إلى البند ١٤٠ من جدول الأعمال

"تنسيق أنشطة الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ١٤٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إلى جانب المسائل والبنود التنظيمية التي قد يتعين النظر فيها إعمالاً للنظام الداخلي للجمعية العامة، وإذ نأخذ في الاعتبار الإجراءات التي اتخذتها الجمعية العامة فعلاً في جلساتها العامة الثالثة والأربعين والحادية والسبعين والثانية والسبعين والسادسة والسبعين والحادية والثمانين والرابعة والثمانين والحادية والتسعين والثانية والتسعين والثالثة والتسعين والرابعة والتسعين، فيما يتصل ببنود جدول الأعمال ١٠ و ١٦ (أ) و ١٧ (ز) و ٢٢ و ٣٠ و ٣٥ و ٣٦ و ٤٠ و ٤٢ و ٦٣ و ٧٩ و ٨٩ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١١١ و ١١٢ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٣٧ و ١٤٣ و ١٤٥، و ١٤٧ و ١٥٢ أود أن أقترح الإبقاء على بنود جدول الأعمال التالية لنظرها خلال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة:

البند ١٠، تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة؛

البند ١١، تقرير مجلس الأمن؛

البند ١٦ (أ)، انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس الأغذية العالمي؛

البند ١٧ (ز)، تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛

البند ١٧ (ح)، تعيين عضو في وحدة التفتيش المشتركة؛

البند ١٧ (ط)، تأكيد تعيين الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

البند ٢٢، حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي؛

البند ٢٨، الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين؛

البند ٣٠، قضية فلسطين؛

البند ٣١، تنشيط أعمال الجمعية العامة؛

البند ٣٥، الحالة في الشرق الأوسط؛

البند ٣٦، الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل

منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية؛

البند ٤٠، مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية؛

البند ٤٢، العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام

الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية،

والسلم والأمن الدوليين؛

البند ٤٥، مسألة قبرص؛

البند ٤٦، آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها؛

البند ٤٧، إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين

المتصلة بهما؛

البند ٦٣، استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها

الاستثنائية العاشرة؛

البند ٧٩، تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية؛

البند ٨٩، التدريب والبحث؛

البند ١٠٣، استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة؛

البند ١٠٤، الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛

البند ١٠٦، الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة؛

البند ١٠٧، حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة؛

البند ١١١، جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة؛

البند ١١٢، مسائل الموظفين؛

البند ١١٥، تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم في الشرق الأوسط؛

البند ١١٦، تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق؛

البند ١١٧، تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا؛

- البند ١١٨، تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال؛
- البند ١١٩، تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى؛
- البند ١٢٠، تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)؛
- البند ١٢١، تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية؛
- البند ١٢٢، تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور؛
- البند ١٢٣، تمويل سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا؛
- البند ١٢٤، الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم؛
- البند ١٣٧، تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية؛
- البند ١٤٣، الحالة في البوسنة والهرسك؛
- البند ١٤٥، تمويل عملية الأمم المتحدة في الصومال؛
- البند ١٤٧، الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١؛
- البند ١٥٢، عقد مؤتمر دولي معني بالصومال.
- هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة توافق على إبقاء تلك البنود قيد النظر أثناء الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة؟

تقرر ذلك.

بيان من الرئيس

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هكذا نكون قد اختتمنا الجزء الرئيسي من الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة. ولقد أظهرت الأشهر القليلة الماضية مرة أخرى النطاق الواسع لشواغل الأمم المتحدة، وشهدت أيضا التطورات الهامة التي تحدث في كل أنحاء العالم، والتي تشكل إطار أعمالنا. عند افتتاح الدورة السابعة والأربعين، استمعنا إلى بيانات من ١٦٧ ممثلا للدول الأعضاء، من بينهم ٢٤ رئيس دولة، و ١٣ رئيس وزراء، و ١٠٣ وزراء خارجية. وانتهز متكلمون كثيرون الفرصة للرد على المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام "خطة للسلام" (A/47/277).

خلال الجزء الرئيسي من الدورة الراهنة، نظرت الجمعية العامة في طائفة عريضة ومتنوعة من المسائل، واتخذت أكثر من ٢٧٠ قرارا بشأن مشاكل كبرى تواجه العالم اليوم، ومن بينها النصوص الخاصة بعقد مؤتمر دولي للسلام معني بالصومال، وبشأن اتخاذ إجراءات محددة فيما يتعلق بالحالة في البوسنة والهرسك. وبينما كانت

الدورة مستمرة شهد العالم أهوال المجاعة في الصومال والحرب الأهلية في البوسنة والهرسك. وأتاحت أوجه التقدم الأخيرة في الاتصالات العالمية مشاهدة صور حية، أصبح في الإمكان اليوم، أكثر مما كان ممكنا حتى وقت قصير، نقلها من أماكن نائية إلى مئات الملايين من البيوت.

وهذه الإذاعات المثيرة للانزعاج والانتباه على مدار الساعة تنقل مناظر للمعاناة البشرية وتدمير البنية الأساسية لبلد ما وموارده الثمينة، ووحشية الإنسان ضد أخيه الإنسان. وهذا التصوير للألم والفقير والمرض وفقد الفرد لكل ممتلكاته تمزق قلوب الناس، وهؤلاء بدورهم يتطلعون إلى زعمائهم وإلى الأمم المتحدة منادين بالحلول.

والأزمة في الصومال تقدم الدليل على أن الجمعية العامة ملتزمة بالاستجابة إلى تلك النداءات ومستعدة لها أيضا. ومن الواضح، أن من أهم آثار العملية الجارية حاليا لإعادة الترتيب الجغرافي - السياسي في فترة ما بعد الحرب الباردة، وجود دور متزايد للجمعية العامة في الأنشطة العالمية.

وتدل المداومات المؤدية إلى اعتماد الجمعية العامة لقراراتها بشأن الحالة في البوسنة والهرسك، على مدى تعقد المشاكل التي تواجهها. إلا أن بلدان العالم أوكلت إلى الأمم المتحدة المسؤوليات الجسيمة المتعلقة بصيانة السلم والأمن الدوليين، بالإضافة إلى معالجة طائفة واسعة النطاق من المشاكل العالمية والإقليمية والمحلية.

وقد أظهرت الأمم المتحدة قدرتها على الاستجابة لهذه التحديات باعتماد اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، التي قدمتها ١٤٥ دولة عضوا، والتي لم يسبق لها مثيل في نطاقها.

وشهدنا أيضا تطورات جديدة في ديناميات العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. لقد أنجزت اللجان الرئيسية للجمعية العامة الكثير من عملها الموضوعي. وأبلغتنا كلها، دون استثناء، بأن مناقشاتها اتسمت بجو من التعاون. حتى المناقشات بشأن المواضيع التي كانت، وبشكل تقليدي، مثيرة للخلاف إلى أقصى حد مثل تلك المتعلقة بالصراع في الشرق الأوسط، اتسمت بلهجة جديدة أكثر توفيقا. إنني أعلق آمالا عريضة على عملية السلام في فترة ما بعد الحرب الباردة، وأعتقد أن هذا مجال يمكن للأمم المتحدة أن تضطلع فيه، وبشكل بناء، بدور متزايد في المستقبل.

وثمة مجال ركزت عليه الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين، وبحق، انتباهها، هو تقرير الأمين العام "خطة للسلام" الذي يعد مشروع خطة لهيكل الأمم المتحدة ولأنشطتها مستقبلا. وهناك الآن توافق قوى في الآراء حول العمل بشأن العديد من المسائل التي يستفرد بها التقرير باعتبارها تواجه الأمم المتحدة.

إن الجمعية العامة محفل فريد في نوعه. فلحوالي نصف قرن، ما برحت توفر للدول الفرصة للتوصل إلى اتفاق أو توافق في الآراء، أو مجرد وسائل لكي تعمل معا لحل القضايا. ورغم العقبات وأوجه الخلاف، أثبتت الجمعية العامة، في لحظات تاريخية هامة كثيرة، قيمتها في تشجيع الرأي الدولي، ثم الإعراب عنه. وقد حان الوقت لأن تقوم الجمعية العامة بما هو أكثر من تشجيع النوايا الحسنة لدولها الأعضاء والتعبير عنها، بمجرد اعتماد القرارات، وإن كان هذا في حد ذاته نشاطا هاما للغاية. يجب على الجمعية العامة أن تكييف نفسها مع المناخ المتغير في الدبلوماسية العالمية التي أصبحت موضوعا أساسيا لدورتنا الحالية، والتي ستهتدي بها دوراتنا المقبلة لسنوات عديدة.

إن الجمعية العامة تواجه تحديا تاريخيا: أن تصبح حقا برلمانا عالميا فعالا، على أساس ميثاق الأمم المتحدة. وإن هيئة على هذا المستوى يجب أن تكون مدعمة بآليات لتنفيذ القرارات التي تتخذها. وعملية زيادة الفعالية تتصل اتصالا وثيقا بزيادة الكفاءة. ويجب علينا أيضا أن نعمل بحسم للقضاء على الازدواجية في الهيكل، والاستفادة بمواردنا لأقصى حد. وأعتقد أنه ما من محفل آخر في إطار منظومة الأمم المتحدة يمكن أن يكون له في نهاية الأمر نفس القدر من الفعالية في إرساء الشرعية القانونية والقوة الأدبية للمنظمة، وفي تهيئة الظروف لتحقيق أهداف حل الصراعات والدبلوماسية الوقائية، وفي تقديم المساعدة الإنمائية أو المعونة التقنية أو الإغاثة الإنسانية في حالات الأزمات وعلى المدى الطويل أيضا، حيثما وحينما تكون مطلوبة.

وهذه الجمعية العامة ذاتها، التي طلبت في دورتها الحالية إلى الدول أن تستعرض هيكل عضوية مجلس الأمن، يجب أيضا أن تنظر بجدية في مستقبلها. وإنني أزمع، خلال فترة رئاستي، أن أجري مشاورات مع السفراء والمجموعات حول التحسينات العملية التي يمكن إدخالها على عمل الجمعية العامة. وأنا واثق من أننا سننجح، بفضل نفس روح التعاون التي تميزت بها مداولاتنا خلال الأشهر القليلة الماضية، في تحقيق أهدافنا لدى مواجهة الكم الكبير من الأعمال المتبقية حتى نهاية الدورة في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

وأود أن أعرب عن امتناني العميق لجميع الأعضاء الذين أيدوني وساندوني خلال هذه الأشهر الثلاثة الأولى من الدورة. وأشكر، في المقام الأول، الأمين العام، السيد بطرس بطرس غالي، وهو شخص من نوع نادر، يمكن أن يقال عنه بجدارة إنه يحمل ثقل العالم على كتفيه. ولا بد أن يقال، وهو يختتم السنة الأولى من فترة ولايته، إن ما لديه من الصفات يفوق ما يجعله يكسب احترامنا وإعجابنا وثقتنا. وإنني أقدر بوجه خاص دور ممثلي الدول الأعضاء في هذا المحفل العالمي، الذين كان استعدادهم للتعاون مع مكثبي خير معين لي في البحث الشاق عن توافق الآراء حول مختلف القضايا. وكنت مسرورا للغاية أيضا بأداء نواب رئيس الجمعية العامة، الذين مكنوني من الاضطلاع بدوري بكل جوانبه المختلفة. وأشكر أيضا رؤساء ونواب رؤساء ومقرري اللجان الرئيسية، على ما قاموا به من عمل ممتاز ومشاركة بناءة، مما أسهم إسهاما كبيرا في انجازات هذا الجزء من الدورة. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري لوكيل الأمين العام للشؤون السياسية، السيد فلاديمير بتروفسكي، ولموظفيه على دعمهم المستمر. لقد استفدت طيلة هذه الدورة استفادة كبيرة من كفاءة واجتهاد الموظفين في نيويورك، بما فيهم موظفي إدارة شؤون الجمعية العامة وإدارة الإعلام، بالإضافة إلى القائمين بمهام توفير الوثائق والترجمة الشفوية والترجمة التحريرية والأمن. وإنني ممتن بوجه خاص للموظفين العاملين معي، الذين لا يسعني إلا أن أعترف بجهودهم الدؤوبة.

وكما نعلم جميعا، لا تقتصر الأمم المتحدة على الموظفين المتفانين الموجودين في المقر. فالأمم المتحدة تشمل أيضا الموظفين في الميدان. إن موظفي الأمم المتحدة في أرجاء العالم يطلب إليهم باستمرار أن يفعلوا الكثير بما هو قليل وأن يتكيفوا مع بيئات تختلف اختلاف كبيرا، وأن يواجهوا أوضاعا خطيرة، بل وأن يقدموا أرواحهم في بعض الأحيان.

أتمنى لكم جميعا أعيادا سعيدة وسنة سلم ورخاء في عام ١٩٩٣.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٤٥.